

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٨ لسنة ١٩٨٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون رقم ٥٠ لسنة ١٩٨١ ؛

قررت :

(المادة الأولى)

نخصص قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة والبالغ ساحتها «مائتان وسبعين عشر ألف متراً مربع» بأطوال ٦٢٠ متراً في ٣٥٠ متراً على طريق الخارج عند الكيلو ١٨٠ بالإضافة إلى مدخل يصل بين طريق الأسفلت والموقع بعرض ٢٠ متراً والمبينة حدودها ومعالمها بالرسم المرفق لمشروع إقامة مركز لإرسال الإذاعي بمدينة الداخلة (موط) بمحافظة الوادى الجديد على أن تضم إلى اتحاد إذاعة والتليفزيون.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٢٢ شعبان سنة ١٤٠٢ (١٤ يونيو سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك